

المجموع

والصحيح منها مذهبان العصر والصبح والذي تقتضيه الأحاديث الصحيحة أنها العصر وهو المختار قال صاحب الحاوي نص الشافعي رحمه الله أنها الصبح وصحت الأحاديث أنها العصر ومذهبه إتباع الحديث فصار مذهبه أنها العصر قال ولا يكون في المسألة قولان كما وهم بعض أصحابنا هذا كلام صاحب الحاوي واحتج القائلون أنها العصر بحديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله بيوتهم وقيورهم نارا رواه مسلم بهذا اللفظ والبخاري